

King Fahd University

التي هي وتظهر بعد ان يخرج العيون فانها لم تنفك موصية للاصل  
 وهو البتة لم يكن موصيا ما هو حلف عنه وهو الكفاية وانما القسم  
 اتفاق من النظم المذكورة اول الفصل فاربعة الاول السبب  
 وهو لغة اللغة ما يتوصل به الى المقصود وفي الترفيع ما يرفع المشي  
 وهو انما سبب صفيق وهو ما يكون طريقا الى حلف حرم المبدأ  
 العيني العملاقة لانها ليست بطريق الى حلف بل هي حالة على طريق  
 حلف من طريقه يضاف اليه وجوب حرم به العلة ولا وجود حرم  
 به الشرط ولا يفعال فيه معاني الفعالي اي لا يكون له تأثيره وجود  
 حلف اصلا لا يوصف ولا يبره ولا يبره حرم به السبب الذي له سببه  
 العلة والسبب الذي فيه معنى العلة لكن يحل عليه به في حلف  
 اي بين وجود السبب ووجود حلف حلف لا يضاف الى السبب  
 اي لا يكون مستقادة من العلة يعني اذ اول ان ان السبب  
 حال ان ان اوله ففعله فعلى الدول لم يضمن الدول شي لان  
 الدلالة سبب كحرف وقد كحل بينه وبين حصول المقصود  
 ما هو مائة غير مضافة الى السبب وهو الفعالي الذي يباشره الدول  
 باختياره فكم يمكن انما في السبب فان قلت هذا مستقضى  
 قالوا اذا سبب ان ان حلف في حق اخر غير حرم حرمه بال  
 يجب الضمان على السبب وبالدلالة المحي است بالحق حلف ففعله  
 حلف على الدال ضمان السبب قلت ذلك قول بعض شاكها  
 كقوله السبب لا تصدق ان حرم حرم عن ذلك بتلك الفتوى دون  
 قول المنفذ بين ودلالة الحرف حلفا لانه التزم بدفع الاعلام امن

سبب  
 وحلف من ضمن السبب فانها لم  
 انقضت موصية لبر كانت موصية  
 كحلف وهو المفارح صح

السبب

السبب

Copyrighting S... versity